

اللحنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومتزاعات ضريبة الدخل
قرار رقم: IA-2025-IW
ال الصادر في الاستئناف المقيد برقم (IW-246463-2024)

في الدعوى المقامة

ال المستأنفة	من / المكلف
ال المستأنف ضده	سجل تجاري (...), رقم مميز (...) ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
	الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبغي بعده:
إنه في يوم الخميس 05/05/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكّلة بمو	الملكي رقم (13957) وتاريخ 26/02/1444هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍ من:
رئيساً	الدكتور / ...
عضوأ	الدكتور / ...
عضوأ	الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 02/12/2024م، من/...، هوية مقيم رقم (...) بصفته الرئيس التنفيذي للمستأئنة/ شركة ... بموجب عقد التأسيس للشركة المستأئنة، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومتزاعات ضريبة الخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2024-239277-239277-239277-IW) الصادر في الدعوى رقم (W-239277-2024) المتعلقة بالربط الضريبي للأعوام من 2009م إلى 2013م، في الدعوى المقامة من المستأئن في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما ياتي:

أولاً: قبول الدعوى المقامة من المدعية/ شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضرائب والجمارك، شكلاً

ثانياً: وفي الموضوع:

1- فيما يتعلق ببند (انتهاء المدة النظامية لإجراء الربط للأعوام من 2009م إلى 2013م):

أ/ إثبات انقضاض الخصومة بقبول المدعى عليها لطلبات المدعية للأعوام من 2009م إلى 2011م، وفقاً لما ورد في الأسباب.

بـ-رفض اعتراف المدعية فيما يتعلق بـلجراء الربط الضريبي خلال (5) سنوات من نهاية الأجل المحدد لتقديم الإقرار للأعوام 2012م و2013م.

2- فيما يتعلق ببند الربط التقديرى للأعوام من 2009م إلى 2013م:

أ. إثبات انقضاء الخصومة بالربط التقديرى للأعوام من 2009م إلى 2011م، وفقاً لما ورد في الأسباب.

بـ-رفض اعتراف المدعية بالربط التقديرى للأعوام من 2012م إلى 2013م.

وحيث لم يلْعَبَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف، فنقدم بـلائحة استئنافية اطْبَعَتْ علىها الدائنة وتضمنَتْ ما حاصله أن المكلف يطلب بـقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الخميس بتاريخ: 1446/11/10 هـ الموافق: 08/05/2025م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبية الدخل جلستها في تمام الساعة 10:00 ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك غير التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 08/04/1445هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف الدعوى من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيئة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل
قرار رقم: IA-2025-IW
الصادر في الاستئناف المقيد برقم (IW-246463-2024)

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقيمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث أنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون اضافة عليها متنى ما قدرت أن تلك الأسباب تغفي عن ايراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها باكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعات بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي يتيحها وكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيق مكمن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خصت إليها في منطوقه، وحيث لم تتحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمها من دفاع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف شركة ... سجل تجاري (...), رقم مميز (...), ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2024-239277) الصادر في الدعوى رقم (IW-239277) المتعلقة بالربط الضريبي للأعوام من 2009م إلى 2013م.

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكتروني.